

نفس العادة وهو فاعل بكل شيء لكن إنما ثبت أن الفاعل نفس العادة لو ثبت أن الفاعل
غير متكامل بما ذكرنا لا يقال لما كان الفاعل نفس العادة فتعديل كونه عادة يكون في هذا
تعديل لشيء نفسه لأنقول لا تجده في الوجود وتعديل بحسب التعارف في العقل فلا
مخدود أنتي.

وثانياً أن هذا الإيراد هو الذي أشار به الرئيس في الأشارات من بين
الاختلاف من عدم كونه شيئاً ولا ملائكة ولكن الجواب بعذر أن المعمول مشغل الفقه والآباء
وارثاً والعامية من العباد والأمعان النظر في غامضات السائل لفهمه مر عندها غافل
او متغراً فلا ادلة ترجى لـ تقرير الدليل في المذاكرات للرازي تقرير الدليل إنما يحال
لو كان فاعلاً بالقصد والارادة وكان ذلك الفعل أولي به من الترك فاذ لو تساوى
لفعل واترك بابنة اليه استحال منه ترجيح لفعل على الترك ولو كان كذلك فذلك
أولي به من الترك فهو بطل تلك الأدلة وحيلها بذلك لفعل لو كان كذلك لكن
متكملاً بفعله لو كان متكاملاً بفعله يلزم أن لا يكون شيئاً ولا ملائكة ولا جواداً نعم
فيجعل ان يحصل الإيراد في هذا المقام ان لم يتحقق من الواجب أنها هو الارادة الرايدة
اي حيوانية لاستلزم المذاكرات ولثبت المذاكر هو الارادة والاختيار الذي هو عين
الذات او حبسية حقيقة على ما في فصوص الحكيم الغاربي أي من قوله واجب الوجود عدم
كلية قدرة كل ارادة كل فلاتراني بين الحكيمين من المحاكمات على ما يمكن ان يقولون وان
طهران شئ الاوالية وصد بها على ما في الاعتراض مرتفعاناً اذا كان العرض والعادة

من الفعل والارادة والاختيار حين فات الفاعل ايجي عمل الغنى الملك الحق ليس بين اماكينية
هذا الفعل على هذا التقدير فقد من الموابع عنه في الكلام شرخ من العناية ولما لم يمكِن
تبيّن فهم هذه المعايير من الفعلة الالئية على بؤول القوم فلا بدّ لي بالتكلّرات اذا
رأينا بهم بيادون من مكان سحيق ولا ينكرون بطلاب الدقيق فلا يأس اذا شرخها مت
كلام الفضل الرازي في المحاكمات حيث قال في شرح الكلام الاشارات لم يقول
اول من قوله لا تجد ان طلاق مخلص صحيح كان سألاً يقول قد عدنا ان المبدأ الاول
لا يغيب لغرض في السفارات ولا شك ان صدور الموجودات على الترتيب والنظام
اللائق بهما ليس بحسب الطبيعة والجذاف والاتفاق فصدرها من المبادئ العالية على
ذلك الوجه باي وجه تصور اجيب بيان ذلك لعنایة الباري بها وهي مشتملة في ذلك النظم
اللائق في العلم السابق فان الباري حاصل اصول الموجودات مع اوقاتها المترتبة حتى
ان حاصل كل موجود موجود في وقته فكل الموجودات خالصة عنه في اوقاتها كما هي
حاضرة وقال العلام الحنفي في كشف الغوانم في شرح قوله العقاد قال الحكمة ان علمه
بما يشتمل عليه فعمل من له صحة بسبب اصدور ذلك عنه لانهم نعوا الارادة والغرض عنده
فورد عليهم وجروا العالم على نظام الاحوال فلهم يكن لغرض وغاية متنوعة قوته دائمة كذلك
وتحلصوا بان علم ما يسمى به على مصالح والغايات بسبب لايواجهه عنه فان علم الفعل على هذا الشأن
وعلمه فعلى فعل لا افعالي ولهذا العلم الفعلى من حيث انه مبدأ الفعل قدرة ومن حيث
تفعله بال الموجودات على الوجه الاصلي ارادته والارادة هي العناية ولا تقدر وبهذا الباب اعنى

القیاس العقلي لشیء کلامہ دام سالم علم الواجب جل شانہ فیاتی تحقیقہ ان شیاء اش
 العزیز الحکم و مالا فقد کان نہ الوجه مع الجواب عن المذکور افی کتاب میں
 لم یعنی للعلامة العارف مولانا محمد حسن الکاشانی و لکن نہ الجواب ایں لہ فقر
 بترتیب لہ نظر علی تک الجملات و لقطعہ لیے تک التحقیقات نہ ہے عبارتہ تو قلت یہ
 بسیارہ ذائقاً و صفة علی فعلہ تعلیمی غیرہ الذاتی لان فعلہ و انکان امر اما غیر
 ذاتہ من وجہ و لکن سر موجود بوجودہ واجب بوجوہ غیری پعناء و ہو بسیارہ متعلق
 افواۃ فہمیں چیز استغفارہ بسیارہ واستناداً و لیہ لا ممکن فرض عدمہ و من
 چیز فقرہ نی خد نظر لائے مخصوص لاعیون باصافہ ولا منظر تیری فی بحیثہ ظہورہ
 ذائقاً و کمالاً و انہا ہو بذاته لان الغیر من چیز ہو غیرہ من چیز اعتبارہ فی
 فہری غیر موجود و من چیز ہوا زیر من کا ثارہ ولعنتہ من انوارہ مرتبطہ بل لیکن
 امر اور در ذائقاً علی ما درست و ہو من نہ ہے ایک مشیہہ متعلق لاصافہ و منظر بحالہ و رکھا
 و ہبہذا الاعتبار ہو کا لاصافہ الیہ حاصلان من نفس وجودہ و نفس وجودہ بلا خلیہ
 شے آخر فیہ لشیء دسیا نیک فزیر التوضیح فیہ ان شا را تدو رابعاً اذ بقی
 ہشائش حسرہ و ہوان صدر لفعل منه تعریف اپہما جہ بذاته الذی ہو عین ذاتہ و
 بافعالہ من چیز صدورہ امنہ لاغرض و عایا پر جسی میسلزم سوال الادلیہ او
 قد مہا و قد اشرنا ایسہ فحیا سبق قال صدر اس تائیں فی کتاب المبادرۃ المعاویہ
 علم ذاتہ تعریف الذی ہو جل الاشیاء بابل علم کیون معتبر بذاته اشد لابہتیج و من

ينفع بشهادة بقى مجتمع ما يقصد عن ذاك الشىء من أجل أن لا يتصدر عن ذاك الشىء فالذى
 ي يريد للاشارة لا لأجل ذواتها من حيث أنها ملحوظة واتهاب لا لأجل أنها صدرت عن ذاته تعالى
 فالعنایة بهند المعنى في الإيجاد نفس ذاته تم وكل مكان فاعليته ينتهي على هذا سبيل كون
 فاعلاً وفاعلةً معاً لذاك الشىء ولو كانت اللذة فعنا شاعرة بذاتها فكانت فاعلةً و
 فاعلةً معاً وجدت في كل حجم من العالى لا يريد إلا سفل ولا يكتفى إيمانه في فعله
 واللازم هى كون وجوده له أول من عده واعلة لا تكمل بالمعلول لا ينافي ما ذكرنا
 إذ المراد من الارادة والاتفات لم يقين عن العالى بالقياس إلى السفل هو ما يكتفى
 بالذات لا بالعرض فهو أوجب الواجب مفهومه وارادة لأجل كونه أثراً من آثار ذاته
 ورثح من رشحات فيه لا يلزم هى كون وجوده له بتجهيزه بغير أصل بجهة أنها هي بما هو محبوب
 بالذات وهو ذات المعالى التي كلكم وجمال رشح وفضي من جماله وكما أنه قد يلزم
 من اجراءه توارداته كستكمانه بغيرة لأن المحبوب والمراد باحقيقة نفس ذاته أنتي وذات
 قد بالعنایي تذكر في هذا الدرس بعبارات رائقه متزنة فقد أبعنتي البلاع وعلم بين
 لكشك في نفس الأمر مساغ ولا حللينا أذلم لغبتوه ولم يحيطوا في ذلك كذا وتشكلوكوا ومن الله
 التوفيق له قال وابنها الواجب محتاج في الإيجاد حادثة اى امر حادث آخر واستعد
 ما دة بحاجة الى قلمكم والا حتياج في انها عليه غير مستلزم للقصان فكيف تكون الا حتياج
 فيما اى العرض متلزم بالله وبهذا الكلام في ايجاد العرض اى محل واحكم اى اجزء
 اقول العجب انه لم يفرق بين الاحتياج الفاعل والقابل فان الحوادث اى ناشئه

مُعْقَرُهُ إِلَى الْمَادَةِ وَالْمَدَةِ عَلَى مَا بَرَّهُ فِي مَقَامِ الْعَقْسِ فِي ذَوَاتِهِ وَعَابِرِهِ فَيُجَلِّجُ إِلَى
 الْأَسْعَدَدَاتِ الْمَوْلَانِيَّةِ فِي قَوْلِ قُبْضِ الْوَجُودِ مِنَ الْمُبَدَّدِ الْفَيَاضِ رَدِّ الْعَقْسِ فِي خَالِدِ
 لَانِهِ تَامٌ وَفُوقَ التَّامِ هُنَى الْكَائِنَاتُ وَوَنِ الْمُبَدَّدَاتُ وَلِهَكْلَفَيَاتُ وَهَذِهِ سَائِرَتِ شَهْرَةُ
 مِنَ الْحَكْمَةِ كَثُرَدُ وَرَاهِنَهُ عَلَى الْأَقْلَامِ وَنَوْلَتَهُ أَيْدِي الْهَلْبَةِ وَالْأَعْلَامِ يَهْنَهُ
 عَلَى زَانِ يَعْتَرِضُ فِي سَهْلِ الشِّعْرِ الرَّمَيْسِ مِنْ ظَرْتِ بَهَاسَتِهِ وَمَنَافِرَةِ اَدْمَنَافَرَةِ
 وَمَنَادِيَةِ مِنْ لَهْلَسَةِ اَلِيْهِ الْمَحْدُ عَلَى الْخَوَاصِ مِنَ الْعَوَامِ قَالَ وَاَمَا مَا فَالَّمُجْتَمِعُ لَهُ
 مِنْ قَوْمٍ مِنْ لَهْلَمِينَ يَعْلَمُونَ اَفَالْبَارِي تَعَالَى بَحْسَنَ اَهْ فَلَانَيْانِيْنَ مَا ذَكَرَنَاهُ لَأَلَّا
 لَيْسَ مَرَادُهُمْ اَنَّ اللَّهَ يَفْعَلَ حَسْنَ بَلْجَبْعَةَ الْمَدْحُ وَالْمَخْوَفُ وَالْمَحْذُرُ عَنْ تَوْجِهِ الدَّمْرِ
 بَبْتَ كَمْ بَلْ مَرَادُهُمْ هُوَ مَا ذَكَرَنَا مِنْ صَدَرِ الْحَسْنِ عَنْ حَسْنِ اَيْكِيمِ لَغْنَيِ وَاجْبُ وَعَدْمِ
 صَدَرِهِتِشْنَعِ مَطْلَعِيْسِ اَبَاعِثُ لَهُ الْصَّدَرُ وَالْعَلَمُ اَغْلَيْيَهِ بَلْجَبْعَةَ الْمَدْحُ
 اَلِيْنَسَهُ وَالْمَحْذُرُ عَنْ الدَّمْرِ يَلِزْمُ مَا الْزَّمِ عَلَيْهِمْ اَشْيَعُ وَاَبَاهِدُ وَالْمَرَاوَانِ اِيْصالِ اَنْقَعَ
 اَلِيْنَغْرِسَنِ كَافَ لِرِجْمَانِ صَدَرِلِفْعَلِ عَنْ حَكِيمِ وَانِ كَانِ لَنْظَرِلِ حَكِيمِ وَةَ
 صَدَرِلِفْعَلِ وَهَدْرَهِ مَسَادِيْنِ وَهَذَا بَنَا اَصْلِيْنِ الرِّجْمَانِ كَافَ فِي صَدَرِلِفْعَلِ كَمَا
 مَرَذَكَهُ غَيْرَهُ وَقَدْ طَرَمْنِ هَنَهَا اَنِ قَالَ اَشْيَعُ نَهَا قَبْحَ مَا يَقْعَلِ مِنْ اَنِ الْمَوْلَانَهُ
 اَهْ كَلَامِ اَقْنَاعِيِّ لَانِتَالِ بِشَلَدِ الْاَذْكِيِّ وَالْيَمِ طَرَدَهُنِ مَا فَالَّمُجْتَمِعُ لَنِ بَيَانِ مَعْنَى
 اَبْجُو وَفَلَانَطُولِ الْحَلَامِ بَذَكَرَهُ اَقْوَلِ قَدْ تَحْلَمَنَا عَلَى مَعْنَى الْحَكْمَةِ وَالْوَجْبِ فِيَقْبَلِ قَنْذَكَرِمِ
 نَقْوَلِ هَنَهَا فِيهِ اَمَا اَوْلَا فَانِ اَنْسَمَلَهُ اَنَّ لَوْلَمِ لَفْعَلِ هَذَا بَحْسَنَ بَحَانِ تَوْجِهِ الْيَهِ الدَّمِ اَمْ لَا

والاول يرجح محصلاته انه فعله ليحرر عن توجيه الذم لميسه فيعود السوال ويبقى
الاعمال على الثاني فينعد عقادة به بحسن وانفع اعقوليين قد امن به ثانيا ان
صدور فعل عنده لا يخلو من اني يكون بالذات او بالغير الاول وانفع البطلان لان
قد دل الواجب على الثاني ليس الا عكضا بالذات وتحليل ترجيحاته احدهما بحسب ما ابرز
ببطلان لست جميع من غير مرجع على تسلمه ائمه وج فعود السوال في نظرنا وج دليل
لله النقص والاعمال كما اوضحت الرئيسي وثانيا ان قوله بعد الاعمالات الكثيرة
الله طائله والمراد ان يصل الفتح لى لغير حسن اهلا محصل مدرا صدرا فانه اذا كان موصى
دعوى مشككة وهو غير منفي في مقام الاستدلال بتته دراجها انه اذا كان موصى
بالاعتراض وافقا في القبح على الحكمة والا جعله وتعديكان فااصرعنة بنفسه فلم لم
ينظر الى الاسفار الحكيمية ولم يستعين في تحصيل هواه بها ليظهر بعض الاشكال والتشبهات
القوية عليهم الامر سه لى كلام الفاضل مرتاجان البااغنو في خاشبة المحكم
على شرح الاشارات على قول شارح الحكيم الذهبي فانه ان فعل كان ما هو
حسن في نفسه حاصلا اه او قول فيه بحث لانه ان اريдан من فعل فعل لامه حسن كان
محصل له من فعله حسن صفة حقيقية على ما يدل عليه قوله وينظر من ذكر ان ثمين
اعقوليين قد يستفيد بما ذكر الشئ من فعله فذلك غير مسلم بل لم يكين هنا الاكتون
فعل حسان فلم يكين الحسن كان صفة لفعل بالذات وكان وصفا للفاعل بالعرض على
طريق وصف الشئ الحال متجلدة وان اريدان نفس فعل متصف بحسن فاللازم افتقاره

مذہبیں جمل

ثمان الفضل الشيرازي قد زعم في خواصية المحاكمات على شرح الاشارات
میرزا جان آر
تبعاً للعلماء الخوارزمي إن المحكما لا يقولون بحسن أو لقبح لعقلهم على خلاف

شرح الاشارةات للحکیم الاجل الطوسي والحاکمات للفاضل تهذب الرازی وبنایه شهید
 عینرو شیوه محصلها ان القول بحسن و لفظ لعلیین یا فی مسلکهم من نقی العناية و لغرض
 عن فعله تم لان الواجب قد فعله ح لاستحق المدح والاحترام عن الدرم و هم مدعون
 بالعرض والغاية اقول فی شرط لازمه قد تهر من الفرق بین العناية والعلة اتفا
 وقد تکرر سه خواص کون فعله معللا بالعلة العناية بوجه واضحة لمیں ریثی رایته
 اصلاً وح فیکی عفت بیلکم کون فعله معللا باستحقاق المدح و لكنه لا یعنی صدور الفعل
 احسن من سه فان الحسن صفة ذاتیة لازمه لذلک لتعل فیکیون مجموعا بالعرض کھیل
 اللوازم تبعا للملازم ما تہادا وقد صدر منه تھر بالحكمة والغاية فلذا یلزم المذاقامه للعنی کما
 قد تهر یہ غیر مرغۃ ولذلک سه تندیحکیم الاجل الطوسي فی مسألة عدم اخلال الواجب
 بالواجب فعدم فعله القبیح بالحكمة والغاية یہ جیسے قال فی قواعد العقائد لان الواجب
 لا نخل بالواجب لعقلی ولا لغایل القبیح العقدیہ بستہ دانہ نخل بالواجب ویرتکب القبیح
 جاہل او محتاج و قال العلامۃ الحکیمی فی شرحہ قال واسیع من اشد ان یغیل قبیحا او نخل
 بواجب لان حکمتی یعنی ذلک فان فعل القبیح و نخل بالواجب ما ان یغیل ذلک
 مع علمه او لا و اشائی نجہل و اشد منزہ عنده الاول یلزم منه اما الحاجۃ او السند وہا
 تفصیان عنہ نہی ثم من غائب الاتفاق ان الفاضل الشیرازی مع اثریت شریعته
 وافق لمعنیہ فی نہیہ المسائل و ذہب الی کون فعاله تم معلله بالاعراض پڑھ عبارتہ
 فی خواصی المحکمات فاما الصفات ان فعلتم ان کان معللا بفرض حکیم المدح و دفع

الذم واللحسان سفهاء وإنذا كان المعتزلة اتفاعيون بحسن وابتعج لعقلهم اثبتو الفعلة ثم
فأرته وغرضه أنتي ثم أقول كيـت لا يقول الحكيم بحسن ولما لقيـت عقليـين وقد نـيـ شـطـرـ
فلسفـهم وـهـواـ حـكـيـمـةـ لـعـلـيـةـ بـاـقـاـ هـامـنـ تـهـذـيـبـ الـاخـلاـقـ وـيـاسـتـهـ المـنـزـلـ ثـيـاسـتـهـ
المـدـنـ عـلـيـهـ كـمـ كـاـ لـاحـقـيـ عـلـىـ مـنـ تـهـزـلـ كـتـابـ الـهـارـةـ لـلـحـكـيـمـ اـعـظـيمـ عـلـىـ بـنـ سـكـوـةـ
رـحـمـةـ اـشـدـ كـتـابـ كـيـ رـاهـلـ المـدـنـيـةـ اـفـاضـلـ لـلـحـكـيـمـ الـلـاثـانـيـ لـمـعـلـمـ اـثـانـيـ وـغـيـرـهـ لـهـيـهـ
اشـارـهـ اـحـكـيـمـ الـاجـلـ الـطـوـسـيـ فـيـ تـقـدـمـ حـصـلـ عـبـدـ ماـذـكـرـ كـلـامـ حـصـلـ مـنـ اـنـ حـسـنـ وـاـنـجـ
قـدـيرـاـ وـبـهـاـ مـلـائـمـةـ طـبـعـ دـمـافـرـةـ وـكـوـنـ الشـيـ صـفـةـ كـمـ وـنـصـانـ وـهـبـاـ بـهـذـيـنـ لـمـعـنـيـنـ
حـكـيـانـ وـقـدـيرـاـ وـبـهـ كـوـنـ هـلـ مـوـجـبـاـ اللـثـوـابـ وـالـعـقـابـ اـمـ لـمـعـ وـالـذـمـ وـهـذـيـنـ لـمـعـنـيـ شـرـعـيـ
عـذـنـ اـخـلاـقـ الـمـعـزـلـةـ هـنـهـ عـبـارـةـ وـنـقـدـهـ الـمـعـزـلـةـ لـاـيـحـاـ لـفـوـنـ فـيـ ذـكـرـهـ اـنـهـ اـخـلاـقـ فـيـ
فـيـ سـعـيـ بـحـسـنـ وـتـسـبـعـ بـوـجـدـ آـخـرـ وـهـوـانـ كـوـنـ الـاـفـعـالـ مـوـجـبـاـ الـلـوـحـ وـالـذـمـ عـلـىـ اـمـعـ
وـلـمـعـزـلـةـ يـدـعـوـنـ اـنـ اـحـكـمـ بـكـوـنـ الـعـدـلـ وـالـصـدـقـ خـنـادـ بـكـوـنـ ظـلـمـ وـالـكـذـبـ قـيـحاـ بـهـذـاـ
لـمـعـنـيـ ضـرـدـرـيـ وـلـهـذـاـ كـاـنـ الـمـعـزـلـوـنـ باـشـرـاـ لـعـ وـغـيـرـهـ جـمـيعـاـ مـعـرـفـيـنـ بـكـتـبـ مـسـفـقـيـنـ
عـلـيـهـ اـنـكـرـهـ اـهـلـ الـسـنـةـ وـقـالـتـ الـفـلـاـسـفـةـ اـنـ اـحـكـمـ بـذـكـرـ لـعـقـيـقـيـ اـهـلـ لـلـعـلـلـ فـيـ اـنـ الـاعـالـ
لـاـ ظـلـمـ الـاـبـعـدـ الـاـقـرـافـ وـلـيـسـ فـيـ الـوضـوحـ عـنـ عـقـلـ اـنـ خـرـيـ اـحـكـمـ بـاـنـ اـكـلـ عـلـمـ مـنـ اـخـرـاـ
اـنـتـهـ وـاـنـاـنـقـلـاـنـ اـكـلـامـ مـكـذاـ وـاـنـ كـاـنـ اـغـرـضـ مـنـ قـوـلـ الـفـلـاـسـفـةـ فـقـطـ لـيـكـونـ اـنـ
عـلـيـهـ بـصـيـرـةـ فـيـ لـفـسـلـ اـسـلـاـمـ فـاـنـهـ وـلـمـ اـسـتـرـاحـ تـعـلـمـ مـنـ وـقـاعـ الشـكـوكـ عـلـىـ كـلـامـ
اـلـمـسـنـ ثـغـرـيـهـ فـاـنـهـ وـلـمـ اـسـتـرـاحـ تـعـلـمـ مـنـ وـقـاعـ الشـكـوكـ عـلـىـ كـلـامـ

فاعلموا نه قال في عادة الاسلام واما ما قال بعض المفسرين في اول بحث المسؤول
 منه قال واجب تحرير بالاشياء لا لاجل ذاتها من حيث ذواتها بليل لاجل انتها
 عن ذاتها فغير محصل المشه لان الارادة لا تكون الا قبل فعل فانها دعوة
 لفعل وهو جبسته لا فكيرت يكون الارادة معللا ببعد لفعل المخرج عنها انتها اقول
 العجب انه لم يفرق بين اراده الواجب والارادة ايجوانية وقد فصل صدر المأمين
 في شرح المدایة الاشترى في فصل ان واجب الوجود مرد بالاشياء وجواد و قال في
 كتاب البدار المعا والارادة فيما شوق متاكد بمحيل عجيب داع هو تصور الشيء الملام
 تصور عليه او عليها او تخييلها موجب لحركتها لاعصار الائمة لاجل تحصيل ذلك
 الشيء وفي الواجب لبراءة عن الكثرة لفقص و لكنه بما وافق التمام يكون صين الذا
 و هو نفس علمه الذي هو عين ذاته بنظام الخير في نفس الامر المقتضي لذاته فالارادة
 التي هرمت بليل انا هو الارادة الرايدة ايجوانية ففي سبب الارادة الواجبية التي
 هي عين ذاتها على كلها لا يكون الاموال طيبا فلا تعقل قال واما قوله فذكر ذلك
 هو غافلة الایجاد وهو قدر يكون نفس الغايل آه وهو باطل كي عرفت في المقدمة الثالثة
 انني اقول وقد سبقنا ما في المقدمة الى ذلك من التنبهات على ازلاقات فنذكر قال
 قوله كل ما يكون سببا اولا اه مقدر بما عرفت من عدم صلاحته انت لكونه غافلة
 لنفسه اقول قد فرق فيه فلان عبد و قال قوله اذا العوایات کسائرا لا سباب اخ بذاها نیم او کجا
 العوایات با بردا مستندة الى الساری تم لم لا يجوز زیکون بعض العوایات من افعال

العباء من آثار بعض الاشیاء الاطرد سخون ذلك غير مستندة الى البارى ثم وہذا الجلوس
 الملك على السرير فما رأه صنعته النجارة للسرير والحال ان جلوس الملك على السرير
 من فعل النجارة ولهذا الازم الماہيات والوجودات الاشیاء فانها مستندة اليها فجوز
 بخلعها الشهراً جل عل تکه اللوازم بلا مخذ ورسننا لكن لم لا يجوز زینكون بعض الاعمال
 مقصودة بالذات ويكون هذہ غائبة بعض الاعمال الاخر الاتری ان غائبة احکمة ملاقا
 الحبیب مثل دعائے ملاقات الحبیب ہی سرور القلب سرور القلب مقصودة بالذات
 فعل دعائے معاً وہذا ما اعرف بالمسکون ایضاً تھی احوال فیہ انه لا يفرق بين
 الدوائے الدائمة والغایات المرضية وقد كان مشروحًا في کلام صد المتأمین الذي تلقنه
 من قدر فیما قبل من قوله قلت الواجب وان لم يكن في فعله غائبة غير دوائة اه وامر
 لو تبر واجتهد فی فهم تمام کلامه من قوله هذہ اذا الغایات کائر الغایات مستندة
 اليه لیلے قوله کیا انه فاعل بما لکفاه ودقائق من الاقنام فی هذہ الوسائل التي طائل
 تحکم قطعاً میہیات انوار الدلایل كانت لامقة مشرقة من کلام الصد البدر ولكن یوسٹا
 الاعراضات علیہ غالبۃ مدیدة وعيون العنا وحدیدة فاین الانصاف واجب عن
 الاعنصاف والی اللہ المشکی ولیلے الرحمی قال قوله فلک ان تجعل علمك بظام الخیر
 الذي ہو عین ذاتك ان کان مراده ان الواجب لما كان علیہما حکمها يحبہا ان یصد
 عنه بجمع ما ہو صلح عند الله بحسب علم الازل الذي ہو عین ذاته وہذا الوجوب قد
 عرفت انه لا یاین في الاختیار فہذہ العیں بمصریانا فان مرادنا من کون فعالہ تعالیٰ معللة

بالغايات والمصالح كما في حكم أنماهون صدور الأفعال لاجل إيفاد النفع على الآخرين
الواجب حب المطرى الحكمة دعائم والاستئناف والرجوع وانجان مراده ان ملهم
الذى هو عين ذاته خاتمة الصدر لفعل عنده فقد عرفت ان ذات الفاعل لا يصلح لأن
يكون ذاته لفعل نفسه اقول في بيان هذا الفصل ليته تصر على جعله شيئاً
الاول لـ قوله انه لا ينافي الاختيار لذا يظهر تجاوزه عن الحق والحقيقة ولكنها
عنده وانحدر لـ فلطة الاول من ان صدور الأفعال عنده لاجل إيفاد النفع الى
الغير وقد كشفنا ما فيه من الابراارات والاشكالات والمحالات فنذكر وكذا الشق الثاني
يلوح عليه شرط الحق كمقدمة شرحاً وفيما قبل وقدنا ان الاستعمال من كون ذات
الفاعل ذاته لفعل نفسه دليل على عدم تعارضه بالدليـل الحكمة قال قوله
وعلم بعـهم بـهـان لا ضرورة على ان الفاعل يجب ان يكون غير ذاته اول كـون الشـيـ ذات
لفعل نفسه اذا حل على سبيل الحقيقة غير مفهوم المعنى كـما عـرفـتـ فلا يـدخلـ عليهـ دـلـانـ
بيان معناه حتى نـظرـ فيـ صـحتـهـ وـ بـطـلـانـهـ هـنـيـ اـقـولـ قد اـقـعـناـ الجـدـ دـاـيـهـ دـيـ تـغـيـيرـهـ
الـغاـيـةـ وـ اـطـلاـقـاتـهاـ وـ مـبـاحـثـهاـ فـاـنـ لمـ يـعـيـمـ تـكـبـ المـعـانـيـ وـ المـطـالـبـ سـكـ سـبـيلـ
المـكـاـبـراتـ فـاـ عـلـيـنـاـ الاـ اـبـلـاغـ قـالـ قولهـ فـاـنـكـ لوـ فـرـضـتـ الغـائـةـ اـمـرـ فـاـنـاـ بـداـةـ
اهـ لـ اـقـسـمـ عـلـيـكـ لـهـ اـعـقـلـ باـشـهـ لـعـظـيمـ هـلـ تـعـرـفـ تـكـبـ الـعـبـارـةـ معـنـيـ مـحـصـلـ اـوـلـ
هـذاـ الـامـنـ قـبـيلـ اـنـ يـعـالـيـكـ لـوـ فـرـضـتـ الـبـيـاضـ اـمـرـ فـاـنـاـ بـداـةـ وـ كـانـ ذـكـ الـبـيـاضـ
صـدـرـ اـثـرـ السـوـادـ اـيـهـ لـهـانـ بـاـيـضاـ وـ سـوـاـ وـ اـمـعـاـ اـقـولـ اـقـسـمـ باـشـهـ اـيـهاـ اـقـضـلـ مـسـكـمـ الـاـوـ

إنك تجني في جنوب تعقلك من اتحاد الفاعل والغاية لعدم استثنائك به قانون عالم
 ما بعد طبيعته كما تفتر عنك ذلك من كون الحقيقة الراجعتية وجوداً موجوداً ومن
 المراقب له شكلة للوجود وتمثيله براتب القواعي الوجه المشروح في شرح المخصوص وغيره
 وكما يذكر لم تسع ولا الاختبارات لبطلت الحكمة وليس لك ثبتة فضلاً عن حججه
 على كون تلك الأشياء والمعارف مدعىًة في المصاديق على سبيل الكلية الافتراض
 بالعرف العام وقد ذكره شيخ الرميين في التعليقات والمحقق الدواني في أبي شيبة
 القدسي على شرح التجريد الجديد ورسالة الزوراء وغيره ثم أجمع كيّف لم يتعقل
 إن مصدره ليس قد افزع الواسع في تعميم اتحاد الفاعل والغاية بمصداقاتي الأوزان
 وأوضحت بقوله فما يذكر لو فرضت الغاية امراً فاما زاداته او هو لا يلزم ثم تحقق جوازه
 الغاية الزائدة ولا التزام مستلزم اهم احمد الضبيين للأخرفان الفاعل والغاية بليها
 كذلك على سبيل الاطلاق كما يجيئ وهل هذا الافهام الالكم افاد ما يري في بعض
 رسائله من قوله فصل في بيان ارادته بهذه الموجودات كلها صادرة عن فاتحة ومن
 مقتضى ذاته ففي غير متنا فية له ولامة العيشون ذاته فهذه الاشياء كلها اراده لاجل ذاته
 فلوكونها اراده ليس لاجل عرض بل لاجل ذاته لأنها مقتضى ذاته فليس يريد بهذه
 الموجودات لاتها هى بل لاجل ذاته ولاناها مقتضى ذاته مثلاً لو كنت تعشن شيئاً لكان
 جميع ما يقصد عنة معشوقة لا يذكر الشيء ونحن نمازير ما يري لاجل الشهوة او
 اللذة او غيرها من الاشياء لاجل ذاته المراد ولو كانت الشهوة واللذة وغيرها

من الاشياء شاعرة بذاتها وكان مصدر الافعال ذاتها كانت مرددة تلك الاشياء
الذاتية لا انما صادر عن ذاتها انته وامثال في كلامهم غير قليل قال قوله
الغاية عن فعل وجود اى ذر تخصيص لفاعة الكلية من غير دليل وبرهان اول يس
في تخصيص لفاعة الكلية الواحدة بل هنا فاعلان كثيرون احدى هذه الافتراضات
والآخرى للادعيات كما يظهر للمتى لفظن فى عبارات مصدر المتأمرين داشت
الرئيس وغير سما ففهم وتبصر قال قوله قلت الواجب وان لم يكن في فعله فاعلا غير
ذاته لا يحيى عريكان الزم ان افعال اشارة غير معللة بالاعيات وان هذا الاقن
المشاهد والتدبر المحمد والآثار الحجيبة والمنافع الحقيقة انما صدرت عن الواجب
بحسب الاتفاق بدون سبب تكون الله تعالى مردأ لترتب تلك الآثار المنافع وهذه
الاتفاق كما يقصد عن النازار الضور الذي يتقدّم له تيزير وبما يقصد البرودة من الاراد
يتقدّم به البرود والبر للعطاء ونحو ذلك الزم ما لا يمكّن بحسب الاقن من عدم
استحراق الملح وشكراً لعدم كون هذا الاقن وليلاً على كونه على ما يحيى اى غير
ذلك و الحال ان لعقول البهيمة يافي ذلك الا نبيه والرسل كانوا قد فوهوا الى خلاف
ذلك اقول اقسم بالله عليك فيما لم تكلم بكليل مل في عبارة مصدر المتأمرين باينطق
بكون الواجب موجباً مسلوباً الارادة والاختيار وعلم كلار والنار في افعالهم
كلامه مصحح بكون ذاته تبره ما في بنظام الخير مردأ فاما فاعلاً بما يحود متعالياً عن تعصية
الانحراف الاستكمال واما وقع تمثيل الممار والنار صرف خطط الکمال و عدم الخ

د
ج
ع
م
ل
ك
ل
ل

يَا بَنْجَانَعُ الْغَيْرِ وَالْغَيْمِ مَنْهُ عَاقِلُ كُوْنُ الْوَاجِبُ بِجِيَانَاصَافِلُ هَذَا الْأَقْرَاءُ، وَالْأَغْرَارُ
لَصَدَرُ جَبَلَةُ شَيْفَةِ عَلَى الصَّدَرِ الْحَكْمِ وَقَدْ عَدَدَ بِاَبَرِ وَالْجَنْتِ وَالْأَنْجَانِ فِي كَيْنَاتِ هَذَا الْغَيْرِ
مِنْ تَصَانِيفَهُ الشَّرْفِيَّةِ فَهُلْ كَانَ جَزَاءً وَمَنْهُ عَلَى هَذَا الْأَحْسَانِ أَنْ يُرْسِيَ قَوْلَ الْأَنْجَانِ
بَلْ أَنَّا وَقَعْ سَوْدَ الْأَنْجَانِ لَأَنَّهُ لَمْ يَفِمْ مَسَالَةَ الْأَنْجَانِ وَمَنْهُ يُطْهِرُ الْحَوَابَ عَنِ اِبْيَامِ الْأَخَادِ
الْمَصَاحِ وَالْعَيَّاَتِ الْمَرْتَبَةِ عَلَى دُجُودِ الْجَمِولَاتِ كَمَا لَأَنْجَنَى عَلَى إِنَّا قَدْ لَمْ يَتَصَرَّفْ إِنَّا
أَنْجَنَى بَعْضَ الْمَخَلَقِينَ مِنَ الْحَكَمَارِلَهَا تَمَطُوا فِي هَيْسَرَةِ الْأَفْلَكِ وَعَجَابَهَا وَعَلَمَ الْتَّشِيرَعَ
وَنَخْوَدَكَ رَجَوا لِلْأَجْنَى دُفَازَ وَأَوْتَرَ كَوَالِبِ طَلَلِ وَصَابَوَ اَوْرَاتِ لَيْ رسَالَهُ بَعْضِ
الثَّقَاتِ إِذْ قَالَ حَلَمَ أَنَّ اَبْنَ سَيِّنَ الْأَطْلَاصَهُ عَلَى عَلَمَ الْتَّشِيرَعِ وَسَافَعَ الْأَدْوَيَهُ خَالِفَ الْفَلَذَهُ
وَالْأَشَاعَهُ فِي الْعَلَيَّاتِ وَلَمْ يَنْفِتِ الْغَرضُ وَالْعَلَهُ الْعَائِيَّهُ عَنِ اَشَدَّ بَلْ فَنِي عَنِ الْأَرْغَيَهُ
وَالْشَّوْقُ الْمَرْتَبُ فِيَنَّا عَلَى هَلَمْ بِمَصْلَحَهِ وَالْفَرَّاهِ الْمَحَاصلَهُ مِنْ عَلَمِ الْمَفَدَهِ مِنْ اَصْ
الْمَحَاجِينِ اَنْ تَصِينَ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عَلَوَا كِبِيرًا قَوْلَ هَذَا الْكَلَامِ مِنْ بَعْضِ الثَّقَاتِ
يَسْجُنُ عَدَمُ الْعَلَهِ عَلَيْهِ لَأَنَّ عَلَمَ الْمَبَسَّهَهُ وَعَلَمَ سَافَعَ الْأَعْضَارَ قَدْ سَقَادَهُ لِشَعَرِ اَرْسِ
مِنْ قَدَّمَارِ الْحَكَمَارِ مَلِي اَغْتَرَافَهُ اَيْهَهُ فِي الْشَّفَارِ وَالْعَانُونِ وَعَبْسِ سَالِمَهُ وَاَمَاسِكَ الْحَكَمِ
لِلْجَعِيقَنِ فِي هَذِهِ الْمَسَالَهِ الَّتِي نَحْنُ بِسَبَدِهَا نَقْدَعُ وَهَذَهُهُ مَرَادَهُ لِلْعَيْدَهُ وَسِيَاهَيَهُ لِلْمَزَيهُ
قَوْضَيَعَ اَنْ شَاهَدَهُ قَالَ اَقْوَلَ لِلْعَيْدَهُ كُلَّهُ اَنَّ الْاجَامِ الْطَّبِيعِيَّهُ مِنَ الْمَارِوَ اَنَّ رَدَسَ
وَالْقَرَنِيَّهُ غَيْلَ فَاعْلِيَهَا مِنَ التَّبَرِيَّهُ وَالْجَمِينِ وَالْمَوْرِيَّهُ يَخْفَظُ كَمَا لَاهَيَخَ اَقْوَلَ تَعَالَى اَهَمَّهُ
عَمَّا يَقُولُ اَنْظَالُهُونَ عَلَوَا كِبِيرَهُ اَيْسِ كَثَلِيَّهُ غَيْلَهُ اَيْنَ اَنْجَانِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ هُدَرَ لِلْأَفْلَلِ

الا ضطرار به لتخفيض المبرر والتنوير من تلك المخلوقات يدل على كمال بمحنة و
 تصورها باطن بisan الحال على مجرى القاهر فوتها فلوكانت افعال الله مثل
 افعال تلك المخلوقات لا فرضت سلطاناً قاهر فوقه ثم ايضاً ولام اسم ان المسار
 والمسار فعلان افعالاً خطأ كما لا تنسى فالشروع لها اصولاً في الواقع القاهر القادر فغير
 وحيدهما على ان يصدر عنها واما تلك الاعمال ايصالها كان اشد ضيقاً افعال بمحنة
 كاماً شائلاً تلك المخلوقات كان افعاله تعالى معلنة بالاغراض ہر يوماً الکمال فلم يكن
 غنياً ولا جراوا بل باقتصاد على قياس ما قدرتم و اذا تضخع لديك لاح تصور الفلاسفة في ذلك
 المسار بين يديك اقول اولاً اذ خاطب صد الماء حين بايو اجهز پرشد الكافرين
 والمشركين في قوله تعالى عما يقولون انظالون على اكبیر و هؤلء فقط اطهاف فطیفة وسلامة
 شنیعة داسارة ادب اطهاف عشم وغثب و اذ اعمه شتم وغضب اثارة عینظ وغضب
 للانتصار والانتقام في حماية صدر فسلامة الاسلام وفيه من همیجان لفترة ما يختفي
 وثانياً قد مر وجہ الغلط في اعتراضه من لزوم الا ضطرار في تمثيل لتخفيض المبرر و مثله
 فراجع لمیث فی ثالثاً ان الشور غير ضروري في خطأ الکمالات من الطبع والقوس
 على انه قد اثبت لها شعوراً ما شيخ الرئیس في الشوار والقانون و الحکیم الاجل الطوی
 في شرح الاشارات و صد الماء حين في غير واحد من تصاویره وقد اضرنا بغير اراده
 اقوالهم و برئاستهم بهذا القصد الاختصار ورابعاً ان سلک کون افعاله تم خطأ كماله فلزم
 ان نفس غير مسلم لان كماله واتهماً جه عین ذاته کجا فصله صدر الماء حين في شرح الهدایة

والبدل أو المعاوضة فلابد أن يكون الفعل تعااًلي معللاً بالعرض لا إبدال له لانه ينافي
والامتناع في اذن قد تتحقق اذ لا تتحقق من القول انتفاء الاجبار في ذرء المسأل إنما تتحقق
ولتحقق في افهام تصرت عن درك حقيقةها أو كثت عن الوصول إلى اعماق
وتفاهمها أو تلاشت في نيران العقد وابحث دون البلوغ إلى شواهدتها سليمة
وتحذر ثم اذ في اشارات الرؤيا الاشارة قد ظهرت من ملامحات عديدة منها
عليها في الحوشى اكتباً بية تذكر هنا انما وجا منها مثلاً اذ قال مطلوب الاشارة هو
الغاية عن فعل مطلقاً كما يدل عليه اكترا واسم وتصريح علامتهم حتى قلت في ناحيتها
اكترا به، اينجا عبارة شرح مقاصد علامة تفارى في را فهميد يا نميره يا ديده اندده
ثمرهه باطلاق قال شده هست وليس كذلك لا ترى الى عبارة ذهب الاشارة
إلى ان فعال انت تعاالي العبرت معللاً بالاعراض لغيرهم من بعض اولاته عموماً سلب
ولزم يعني انت تمنع ان يكون شئ من افعال معللاً بالعرض ومن بعضها سلب
عموم وعني الازومن يعني ان ذلك ليس بلازم في كل فعل حاده هر كي ياخده ذكر
فرموده فاخهم وقال ايه بعد ذكر دليل الاشارة على مسلكه من انة لو كان اباري على علا
لعرض مكان ماقصاني ذا ذ متكللا بتجبيل ذلك الغرض لانه لا بد في العرض من
اين تكون وجوده صحيح للفاعل من عدمه وهو معنى الكلمال قول قد عرفت فيما سبق
تضعيط هذا الدليل لذرا ترى المني لغيره ضعفوه اليفضا قال شارح المقاصد
مورداً على هذا الدليل مجيئاً عنه لا يقال لعل الغرض يعود إلى الغير فدائماً المداراة

لأنها قول حصول ذلك الغرض للغير لا بد يكُون صلح الفاعل من هذهلة الله
 لم يصح غرض الفعله ضرورة في يعود الازام وردة بنع ضرورة بل كيغى مجردة كونه
 صلح للغير انتهى فلت في الحاشية الكتبية فيه ان لتعنيهت ليس من الاشاعره
 ليس المفترزة وان موقع لا الاشتباوه من عباره شرح المعاشه فانه قال بعد ذكر
 جواب الاشاعره وردة فهم ان الردم شرح المعاشه وليس كذلك كلام لا يجيئ
 على من مارس فهم العبارات والاشارات في تلك الفتون فا فهم ثم انه ذكر دليل
 المفترزة منه مذهبهم من لزوم العبرة او لم يكن افعاله تعلم عللها بالاعتراض
 وجواب الاشاعره يانه ان اراد بالعبت عدم كون العبرة عللا بالغاية فهو قول
 السائله واجاب عنه بان مراده من العبره هو العبره فانه المعنى للعنوي للعبت كما
 يظهر بالرجوع الى الصحاح والقاموس فلت في الحاشية الكتبية بهذه الجواب
 مما لا يحصل له اصلا اما اول ابي العبرة لما كان هو العبرة فتبدل فقط بخطأ آخر مع
 اتحاد المعنى وصدور موقع المعرفه للعقل حوالا فائدته له في مقام اجواب كلام لا يجيئ
 على اولي الاباب وثانيا ان لتشبت باللغة في مثل هذه المفاهيم غير لائق بتبيان
 الا ذكيه الاعلام وثالثا انه خرج في منه عن قانون المناظرة لان الموروسيل
 كما يظهر من كلام شراح المواقف فانه بني الاعراض على شقين يانه ان اردتهم
 بالعبت ما لا يغرض فيه خلابده من تصويره ثم من تقريره ثم من الدلاله بعد اتناه
 على الله في فقوله يان سلمت وان بيت يكون مقابلة السوال بالسؤال في هوكايز

در ابعاده لتعالی ان يقول ما المرا و الی هب ظان رجع لـه اللغة فیقول ضد الجذب يقول
 ما يجد فـا بحـاب ضد المـزدوج لا يـوک الـحـلام لـه ظـالـل اـصـلـالـه لـه ان قـلـانـی اـخـرـه
 فـبـعـدـهـ بـطـوـلـ مـاـ لـفـعـ فـبـسـهـ الـلـهـبـ بـقـطـاسـ لـعـبـتـ بـلـسـوـ دـوـاـشـهـ هـمـ هـبـهـ
 الـلـمـعـهـ اـشـاشـهـ فـیـ الـاـشـارـهـ اـلـیـ مـهـبـ الـاـشـاعـهـ وـ ماـ يـرـدـ عـلـیـهـ فـحـبـتـ
 الـاـشـاعـهـ مـعـ شـدـةـ عـنـادـهـمـ بـالـفـلـاسـفـهـ وـ تـمـادـيـهـمـ فـیـ الرـدـ عـلـیـهـمـ انـهـمـ وـ هـوـاـ حـكـلـانـیـ فـیـ
 عـدـمـ مـلـلـ فـحـاـکـ سـبـحـانـهـ بـالـأـغـارـاضـ وـ زـرـعـمـوـ الـقـرـآنـ مـنـ قـوـلـهـ تـعـالـیـ لـاـسـلـ عـلـيـعـیـ
 نـاطـقـاـ عـلـیـ مـهـبـهـمـ وـ لـاـ يـرـدـ بـحـصـلـ هـسـتـدـلـاـلـمـ عـلـیـ مـاـ مـرـنـ جـبـهـ الـفـلـاسـفـهـ عـلـیـهـ لـكـنـ يـرـدـ
 عـلـیـهـ وـ جـوـدـ الـاـدـلـ اـلـانـ دـهـارـهـ الـمـوـافـعـهـ عـالـاـ مـحـصـلـهـ عـلـیـ اـصـوـلـهـ لـعـوـلـهـمـ بـزـيـادـهـ لـصـفـاتـ
 الـحـيـثـيـهـ عـلـیـ الـذـاتـ الـوـاجـهـهـ فـكـ العـرـضـ اـنـ کـانـ زـانـدـاـلـ عـلـیـ ذـاـتـ الـذـيـ ہـوـ مـشـاـ
 لـزـوـمـ لـنـعـصـ وـ الـاسـتـكـمالـ لـرـجـعـ لـاـ مـحـالـهـ لـکـ عـبـیـعـ تـلـکـ الصـفـاتـ الـزـانـدـةـ الـلـهـلـتـةـ
 الـلـدـلـکـکـالـ بـهـاـ اـذـلـمـ کـیـنـ الـوـاجـبـ تـصـفـاـہـاـنـیـ فـرـتـیـہـ الـایـجـاـدـ وـ اـنـ لـمـ کـیـنـ زـانـدـاـلـ بـیـوـ
 بـعـنـهـ کـمـاـ ہـوـ مـسـکـ الـحـکـمـارـ فـیـلـخـوـ الـوـلـ بـزـيـادـهـ الصـفـاتـ فـوـجـبـ اـنـ یـعـقـدـ وـ یـعـنـیـتـیـاـ
 الـحـکـمـاـ بـعـثـ فـیـنـ الـعـیـاـبـ اـنـ الـمـعـزـلـهـ الـعـاـمـلـهـ بـعـینـیـهـ الصـفـاتـ عـلـیـرـهـ ذـہـبـوـاـ اـیـ
 تـعـلـیـلـ اـفـالـرـمـ بـالـأـغـارـاضـ وـ اـنـکـانـ الـعـرضـ رـاجـعـاـلـیـ الـعـبـرـ عـلـیـ قـوـلـهـ وـ لـکـمـ بـیـتـلـزـمـ وـ
 اـلـیـ ذـاـتـ وـ دـلـکـکـالـهـ کـمـ بـسـقـ وـ الـاـشـاعـهـ الـجـازـیـهـ بـزـيـادـهـ الصـفـاتـ عـلـیـ ذـاـتـ جـیـشـانـهـ
 اـخـتـارـ وـ اـعـدـمـ تـعـلـیـلـ اـفـالـرـمـ بـالـأـغـارـاضـ وـ کـلـاـ ہـمـاـ حـاـمـدـاـنـ عـنـ لـحـقـقـ وـ عـادـلـاـنـ عـنـ
 الـسـقـیـنـ فـاـ فـمـ بـذـاـنـمـ عـلـیـکـاـنـ اـسـتـبـیـطـ وـ جـوـهـ مـحـاـلـفـتـمـ الـحـکـمـارـ فـیـ مـشـلـ بـذـاـلـعـامـ مـنـ

الكلام صد المتأمرين في شرح العدالة المعمول فيما بين من قوله الجثاث والشان من المحظوظ
 فما جعلوا فعل الشد خارجاً عن الحكمة ولهم ذريعة أن لا شاعرة إذا جعلوا الرادة
 زائدة على ذاته على ما في شرح الواقع والمقاصد البجزية فلما معنى كون العرض في
 الحاله وبين ذاته تتم كلامه ومسلك الحكمة إذا العرض من لفعل والداعي هو الذي إذا
 تناكل به يصير رادة زائدة ببساطة بما تقرر في محل فحقيقت يكون الارادة زائدة والعرض
 وبين ذاته جعل سلطاناً ثالثاً في نفي الحسن والفتح لاعتقادين من الشاعرة يستلزم
 مخالفة لهم ومضادتهم للحكمة ولذلك يلتزمون حالات كثيرة عقدية بين طرف منها
 ولقد أشجع لتفصيل الأبرام واسع تحيين المرام سلطاناً الحكيم ولهم بين نصيير الطوسي
 في نقد المحصل بأدلة عبارية وللنفع اشاره لا باس بقوله كلامه ثباته مهنا مع نقط المحصل
 تمهيلاً لبيان ذاته ويكمله للأفاضات قال العدالة الرازي في المحصل لا يجوز ان يغسل شر
 شيئاً في العرض خلافاً للمعتبرة ولا كثر الفقهاء أن كل من كان كذلك كان مستكلاً بغير
 ذلك لشيء وليكون بغيره ناقص لذاته ولأن كل عرض يفترض فهو من الممكنات فيكون القول
 قادر على إيجاده باستدلال فيكون توسيط ذلك لغسل عيشه لا يمكن تحصيله إلا بتلك
 الواسطة لأن المعمول الذي يصبح سبباً في كون عرض وليس لا يصلح للذلة إلى العبد بمقتضى
 اللدن غير شيء من الوسائل واجحوا المعتبرة بأن لغسل العرض فهو عيب ولهم ذريعة على
 الحكيم غير حاجز قلنا أن اردت بالعيوب انجان عن العرض فهذا استدلال باشي على
 نفسه وإن ردت غيره فعينه قال في نقد المحصل قول المعتبرة يقولون فعل الحكيم لا يخلو

غرض هو الداعي إلى ذلك لفعله اللازم الترجح من غير منح والغتها يقولون الحكم
 بالعاصصا نما ورد من الشارع ليخرج الناس عن قائل فهذا هو الغرض منه ثم ان المحنة
 تزوجوا على ذلك الازن و المتن فنالمصرح الشارع حكمه فيه على وجہ یوانق الغرض دفع
 القائمين بالاغراض يقولون المراد من الغرض سوق الاشياء الى قصته الى كما لا تها
 من الاملاك ما يحصل الا بذلك السوق كما ان الحكم لا يمكن اتصاله من مكان لـ
 مكان لا يتجزئ وهو الغرض من تحرير كتب فتحصل بعض الاغراض من غير توسيط الاقفال
 التي اصطر بها محال والمحال غير مقدور عليه قوله الصريح لكونه غرضاً ليس بالصالحة
 الى العبد فهو مقدور من غير واسطة ليس بحكم كلی فان لذة اخذ خره لکسب ومن غيرها
 ليس بمقدور له بث هو فعل اى اى لـ عن الغرض مطلقاً بل بحسبان يراد فيه بشرط
 اى يكون من شأن ذلك لـ فعل ان يصدر عن فاعله المخال لـ غرض اما قوله الفاعل لـ غض
 سكـن بالـ غرض اخذـه من الحكم او استعملـه في غير موضعـه فـ انـهم لا يـفـون سـوقـ الاـشـيـاـ
 اـلـ كـمـلاـتـهاـ وـ الـ اـبـلـلـ عـلـمـ مـنـافـعـ الـ اـعـصـارـ وـ قـوـاعـدـ الـ عـلـمـ اـحـكـيمـهـ منـ طـبـيـاتـ وـ عـلـمـ الـ هـيـةـ
 وـ غـيرـهـ وـ مـعـطـتـ عـلـلـ اـنـعـاـيـةـ باـسـرـةـ اـمـنـ الـ اـعـتـارـ بـلـ يـقـولـونـ فـاقـصـةـ الـ مـوـجـوـاتـ عـنـ
 مـبـدـوـهـ بـمـكـونـ عـلـىـ اـكـلـ بـاـيـكـنـ لـاـ بـاـنـ خـلـقـ نـاقـصـ ثـمـ تـكـيلـ بـقـصـ شـانـ بـلـ خـلـقـةـ مـسـاقـاـتـ لـ
 كـماـ لـاـ بـاـسـيـاـ فـ تـدـبـرـ وـ يـعنـونـ بـالـ غـرـضـ هـسـتـيـاـتـ ذـكـرـهـ تـدـبـرـ فـيـ الـ اـكـمالـ بـالـ عـصـصـ
 اـشـانـ اـمـ اـلـ بـهـسـتـهـ فـيـقـولـونـ اـنـ تـمـ فـعـالـ لـاـ يـرـيدـ بـيـسـ منـ شـانـ فـعـلـانـ بـوـصـفـ بـحـسـنـ
 وـ بـعـدـ فـكـثـرـ مـنـ اـنـقـصـيـنـ بـعـدـ هـمـ قـبـلـ اـعـكـلـ لـهـمـ وـ كـثـرـ مـنـ الـ تـحـركـيـنـ بـحـرـ كـمـ لـ غـيرـ غـائـيـاتـ

حركاتهم ولا يسل في افعالهم دلالة على نعمتهم فلما أقول فقد ظهرت ان الاشاعة وان
 استفادة بمحبتهم بهذه في تلك المأثر من الحكمة وادعوا من فنونهم فيها الا انهم قد تباينوا
 عنهم في الحقيقة ولهم عذر بالحال لا يحيى قوان الحكمة فالوبيوق الا شياطين لكيلا لا تهاود بهم
 المرأة والمرأة من اسمها يا ياعيطة جمل الا شياطين طابت لهم الا تسايقه الى غايتها
 على ترتيب العوامل والمعوامل على الجولات لازم ذاتي لا اعمل ما يجعل المفتاح
 وذكرته تعمم هو القاعدة اللاحقة لها فهو طالب لذاته وبعضاً شعوره ذو لم يجعلها كذلك لما
 كانت طالبة لغايتها قطعاً و هو مطلوب بجهة اخرى كذا ذاتي فاعل وغاية وادلي وآخر
 بجهة اخرى كذا بخلافهم انهم ذهبون الى ترتيب الغايات على الجولات طرداً واعتقرفا بل اما
 الابواب والسبابات قطعاً وعليهم مبني كثير من علومهم الشرفية فاستحالوا عدم ترتيب
 الغايات على افعالهم خارج عن ذرهم حيث وان نعمت الغاية عن ذاتهم لما اقر
 فلذاته بجهة لاغايتها في صنعه و فعله و رار ذاته لان فحليه بل لاغايتها مطلقاً بخلاف
 الاشاعة فانهم غالباً في جحود سلسل الابواب والسبابات و ترتيب الغايات
 على افعاله تعالى على سبيل الاطلاق لان قالوا انه لاغايتها مطلقاً في افعاله
 ايضاً الاتری لكتة كلام امام الاشاعة في تفسير الكبير في خمس استدلالات على مذهب المسار
 ان جميع الحكامات من الخير والشر والكفر والابدان والطاعة والعصيان اقع بعد ذلك
 واراداته وذكراً بقوله لغرض لاشتميل بيكون لغرض يرجع الى العبد
 في خلق الكفر فيه وتعذيبه عليه ابداً ما دامت فهل من عاقل يستحسن بحسب ذلك

موافقاً للحكم وفانهم ذهبوا إلى أن فعاليات العيادة صادرة بقدر تهم وغيثياتهم على ما
شرح المعاصلة غيره وإن كثروا من العيادات فترتبه عليهما في هذه الدار الدائرة وفي
الشارة العاشرة الآتية على ما يطلع عليه حكمهم العمية وفي المعاياد فلخصهم كيف ولهم
استيفاؤها بحسب الواقع وليسوا عليهم فرضاً فروعاً عليه شيرام مثل ذلك الحال والختام
بخلفهم ولقد بالغت الشاعرة في انحراف رابط الآسباب والسبابات إلى أن قالوا
ليس في إشارات الماء لشيء قوة الاحراق والبرود والتدور وإنما يترتب عليهما بهذه
الآثار بجزئي العادة الاليمية بخلافها في الأحياء معاشرنا لوضعيتها صريح به في تغير الكبير و
شرح المعاصلة وشرح المواقف وغيره فضلاً عن ترتيب العيادات عليهما فعل بهذه العقائد
ربطها بحكمة حائلاً وستركب في ياده البيان فيه إن شاراً الله فلا تننى

واما التكليف الآية المذكورة فقد حاولوا بهارم كثيرة من شعيرهم وصدىعهم منها انهم
قالوا إنني للبيبة العاشرة الداعي وجواز الترجح من غير بسيط منزع فإذا سأله عنهم ما يضر
لا حدث العالم في وقت مخصوص دون سائر الأوقات مع تشابها له منزع
للأساك في أدوات غير متداهنة كما هو من شعيرهم من تعطيل الافتراض في وقت مع
كونه علة تامة غير محليج لـ شرطاً أو آلة أو معاون أو حالة منتظره وما يجلبه ما يتم في عملية
قالوا الأسليل عملاً لفعله الرسم والقدرة الجغرافية ومنها انهم حيث قالوا بالتحيز وتفسيع
الشرعية دون تعليين قالوا إنني العاشرة الاردومية بين الأعمال الحسنة ودخول الجنة
وهين الأعمال الحسنة ودخول النار حيث جوزه وإن يدخل السر السعيد في إنارة حاله

ولئن في الجنة أبداً فاذأقيل عليهم إن هذا ظلم وصريح قالوا لا يُسلِّم عما يغْفِل ومنها انهم
قالوا إنفي اليمينة الفاعلة بين الأشياز وانكروا هجرية وهمية وذهابوا إلى
ترتيب المعلولات على العادات بمحض جرئي عادة الشهرين دون إيجاب وجوب
وإن ترتيب النتيجة على المقدمةين كهذا فاذأقيل لهم عليهم إن لا اعتماد وجده
البعينيات ولم يكن مجال للنظر وعنهن كراذل ان ومن من ترتيب نقيض لنتيجه او ضد
او مني لها على المقدمةين مشلا لا زمن عند حصول عليهن في هما ان الانسان
حيوان وكل حيوان حاسان ترتيب عليهما فالانسان جاويل لا يحصل من
الشكل الا دل ابديه انتاج شئه بان ينجي لف الله عادته ودل هذا الا المرج
وامض قالوا لا يُسلِّم عما يغْفِل وهو ان امام الاشاعرة العدامة الارضي لم يضعف
عن عبادة اجوبة شبها منكرى لتفحيف في المجلد السادس من العقير الكبير من
لزوم لتفحيف لا يطاق التزم هذا الحال ومستند بهذه الآية هذه عبارته ان
دار كل امهم في هذه شبها على حرف واحد وبيان الكافية كلها كما يليه
بما لا يطاق خلا يجوز من الحكيم ان يوجدها على العبا وفروع هذه البهارات حاصلها
ان يقال لو تعلم كل فت عبا وكم لا نبيه ان لا يُسلِّم عما يغْفِل قط هندا ان قوله
لا يُسلِّم عما يغْفِل كالحال العادة لقوه فهم يسلون فما في هذه الهمية لتفعيل عي
طرف من اسرار القرآن لشيء فانظر الى تعصبات انس كييف يذهب لهم العقد
الي الاختيار بالآراء الهمية والحالات الهمية ويجعلون القرآن الحكيم ما ذهبوا